

Distr.: General
20 December 2001

القرار ١٣٨٦ (٢٠٠١)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٤٤٤٣ المعقودة في ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠١

إن مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد قراراته السابقة بشأن أفغانستان، ولا سيما قراريه ١٣٧٨ (٢٠٠١) المؤرخ ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ و ١٣٨٣ (٢٠٠١) المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١،

وإذ يدعم الجهود الدولية الرامية إلى استئصال جذور الإرهاب، بما يتمشى وميثاق الأمم المتحدة، وإذ يعيد تأكيد قراريه ١٣٦٨ (٢٠٠١) المؤرخ ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ و ١٣٧٣ (٢٠٠١) المؤرخ ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١،

وإذ يرحب بالتطورات التي جدت في أفغانستان والتي ستسمح لجميع الأفغان بالتمتع بحقوقهم غير القابلة للتصرف وبحرية لا يعوقها القهر أو الرعب،

وإذ يسلم بأن مسؤولية توفير الأمن واحترام القانون والنظام في جميع أنحاء البلد تقع على عاتق الأفغان أنفسهم،

وإذ يؤكد من جديد تأييده للاتفاق المتعلق بالترتيبات المؤقتة في أفغانستان، في انتظار إنشاء مؤسسات حكومية دائمة، والموقع في بون يوم ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ (S/2001/1154) (اتفاق بون)،

وإذ يحيط علما بالطلب المقدم إلى مجلس الأمن، في الفقرة ٣ من المرفق الأول لاتفاق بون، للنظر في الإذن بالتعجيل بنشر قوة أمن دولية في أفغانستان، وكذلك بالإحاطة التي قدمها الممثل الخاص للأمين العام، في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، عن اتصالاته مع

السلطات الأفغانية التي رحبت فيها بنشر قوة أمن دولية في أفغانستان بإذن من الأمم المتحدة،

وإذ يحيط علما بالرسالة المؤرخة ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الدكتور عبد الله عبد الله (S/2001/1223)،

وإذ يرحب بالرسالة الموجهة إلى الأمين العام من وزير الخارجية وشؤون الكمنولث للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية المؤرخة ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ (S/2001/1217)، **وإذ يحيط علما** بالعرض الذي قدمته المملكة المتحدة في تلك الرسالة بالإشراف على تنظيم وقيادة قوة دولية للمساعدة الأمنية،

وإذ يشدد على وجوب احترام جميع القوات الأفغانية الكامل لالتزاماتها بموجب قانون حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق المرأة، وبموجب القانون الإنساني الدولي،

وإذ يؤكد من جديد التزامه القوي بسيادة أفغانستان واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدتها الوطنية،

وإذ يرى أن الحالة في أفغانستان لا تزال تمثل خطرا على السلم والأمن الدوليين،

وتصميما منه على ضمان التنفيذ الكامل لولاية القوة الدولية للمساعدة الأمنية، بالتشاور مع السلطة الأفغانية المؤقتة التي أنشأها اتفاق بون،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - **يأذن**، حسبما ينص عليه المرفق الأول من اتفاق بون، بإنشاء قوة دولية للمساعدة الأمنية لمدة ٦ أشهر لمساعدة السلطة الأفغانية المؤقتة على كفالة الأمن في كابول والمناطق المحيطة بها، ليتسنى للسلطة الأفغانية المؤقتة ولأفراد الأمم المتحدة العمل في ظروف آمنة؛

٢ - **يطلب** إلى الدول الأعضاء أن تساهم بالأفراد والمعدات وغيرها من الموارد في القوة الدولية للمساعدة الأمنية، ويدعو تلك الدول الأعضاء إلى إحاطة قيادة القوة والأمين العام علما بمساهماتها؛

٣ - **يأذن** للدول الأعضاء المشاركة في القوة الدولية للمساعدة الأمنية باتخاذ جميع التدابير اللازمة للوفاء بولايتها؛

٤ - **يطلب إلى** القوة الدولية للمساعدة الأمنية إلى التعاون عن كثب مع السلطة الأفغانية المؤقتة في تنفيذ ولاية القوة، ومع الممثل الخاص للأمين العام؛

٥ – **يطلب إلى** جميع الأفغان أن يتعاونوا مع القوة الدولية للمساعدة الأمنية ومع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة، ويرحب بالتزام أطراف اتفاق بون باستخدام كل ما لديهم من وسائل وتأثير لكفالة الأمن، بما في ذلك كفالة السلامة والأمن وحرية الحركة لجميع أفراد الأمم المتحدة ولجميع أفراد المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية العاملين في أفغانستان؛

٦ – **يحيط علما** بتعهد الأطراف الأفغانية في اتفاق بون، في المرفق الأول من ذلك الاتفاق، بسحب جميع الوحدات العسكرية من كابول، ويدعوها إلى تنفيذ ذلك التعهد بالتعاون مع القوة الدولية للمساعدة الأمنية؛

٧ – **يشجع** الدول المجاورة وغيرها من الدول على تقديم ما قد تطلبه القوة الدولية للمساعدة الأمنية من مساعدة لازمة، بما في ذلك الإذن بالتحليق والعبور؛

٨ – **يؤكد** أن نفقات القوة الدولية للمساعدة الأمنية ستتحملها الدول الأعضاء المعنية المساهمة، **ويطلب** من الأمين العام إنشاء صندوق استئماني لتوجيه المساهمات إلى الدول الأعضاء أو العمليات المعنية، ويشجع الدول الأعضاء على المساهمة في ذلك الصندوق؛

٩ – **يرجو** من قيادة القوة الدولية للمساعدة الأمنية أن تقدم، عن طريق الأمين العام، تقارير دورية عن التقدم المحرز في تنفيذ ولايتها؛

١٠ – **يطلب** إلى الدول الأعضاء المشاركة في القوة الدولية للمساعدة الأمنية تقديم يد العون لمساعدة السلطة الأفغانية المؤقتة على إنشاء قوات أمنية وعسكرية أفغانية جديدة وتدريبها؛

١١ – **يقرر** إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي.